

## 198536 - حكم الحلويات التي يوجد في تكوينها نسبة ضئيلة جداً من الكحول

### السؤال

لدي أربعة أطفال، أكبرهم في التاسعة من عمره، عادة ما أشتري لهم ريبينا، أو ليكوزادا - حلويات -، حتى أخبرتني إحدى صديقاتي بأن ليكوزاد تحتوي على نسب 0.01% من الكحول وأن الريبينا يتم تمريره من مرشح مصنوع من خنازير. بحثت على شبكة الانترنت ووجدت في مجلس الشريعة في المملكة البريطانية أنها حلال. وكان هذا في عام ألفين وأربعة. فماذا تقولون بهذا الشأن؟

### الإجابة المفصلة

هذه المسألة نبه في جوابها إلى أمور:

- 1- لا يحل للمسلم ابتداء أن يضيف شيئاً من الكحول أو الخنزير، أو غيرها من المواد المحرومة إلى شيء من طعامه، أو شرابه، ولو كان شيئاً يسيراً؛ لأنه مأمور باجتناب ذلك كله.
- 2- إذا وجد المسلم شيئاً من الطعام أو الشراب يباع في السوق، ولم يتيقن، أو يغلب على ظنه، أنه أضيف إليه شيء من المواد المحرومة، فإن الأصل هو حل ذلك الطعام أو الشراب، والشك وحده لا يؤثر.
- 3- إذا علم أنه قد أضيف شيء من الكحول أو الخنزير، أو غيره من المحرمات، إلى الطعام أو الشراب: فإن كان بنسبة يسيرة، استهلكت في المواد الأخرى، ولم يبق لها أثر في الطعام أو الشراب، بحيث لم يظهر لها لون، أو طعم، أو ريح: فإن ذلك أيضاً لا يؤثر، ولا يحرم تناول هذه الأطعمة أو المشروبات، وهذا هو الحال في النسبة الضئيلة المذكورة في السؤال، فمثل هذه النسبة تستهلك فيما أضيفت إليه، ولا يبقى لها أثر.
- 4- يحرم تناول شيء من هذه الأطعمة، أو المشروبات، إذا كان قد أضيف إليها نسبة كبيرة مؤثرة من المحرمات، أو نسبة يسيرة، لكنها مؤثرة لم تستهلك، بل بقي شيء من صفاتها: اللون، أو الطعم، أو الرائحة، أو شيء من آثارها: كالإسكار بالنسبة للكحول ونحوه من المواد المخدرة.
- 5- بالنسبة للمواد المسكرة: لا يشترط أن يكون القدر الذي يتناوله عادة من هذه الأطعمة: مس克拉؛ فمن المعلوم أن الحلوى أو الشيكولاتات، لا يمكن أن يكون فيها نسبة من الكحول تسبب الإسكار بصورة مباشرة، من القدر الذي يتناوله الناس عادة؛ وإنما القاعدة الشرعية في ذلك: أن ما أسكر كثیره، فقليله حرام.
- 6- هناك أصل عام، وأدب شرعي للمؤمن: أن ما حاك في صدرك: فدعه؛ وما سبب لك الريب وعدم الطمأنينة: فدعه، وخذ من الطيبات ما لا يسبب لك ذلك؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دَعْ مَا يَرِيُّكَ إِلَى مَا لَا يَرِيُّكَ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ طَمَانِيَّةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِبَيْةٌ) رواه الترمذى (2442) وغيره، وصححه الألبانى، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَهِيَّاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ؛ فَمَنْ أَنْقَى الشُّبُهَاتِ: أَسْتَبِرْأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ؛

كالراغي يرجع حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لـكل مـلك حـمى ، ألا وإن حـمى الله مـحارـمه . رواه البخاري (1910) ومسلم (2996).

وينظر جواب سؤال رقم : (114129).  
والله أعلم .